الأمم المتحدة

EP

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/48/13
6 March 2006

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتمـــــاع الثـــامن و الأربعـــون
مونتريـال، 3-7 أبريـل / نيسـان 2006

توصيات واردة في "تقرير اللجنة التنفيذية المتعلق بتقييم مشاريع تدريب مسؤولي الجمارك ونظم إصدار التراخيص إلى الاجتماع الخامس والعشرين للفريق العامل المفتوح العضوية"

(متابعة للمقرّر XVII/16، الفقرة 8، للاجتماع السابع عشر للأطراف في بروتوكول مونتريال)

ان وثائق ما قبل الدورات قد تصدر دون اخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعدد محدد، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم الى الاجتماع وألا يطلبوا نسخا اضافية.

فهرس

خلفية.....3

شرح للتوصيات.....4

المرفق الأول: توصيات "تقرير اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدّد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال المتعلق بتقييم مشاريع تدريب مسؤولي الجمارك ونظم إصدار التراخيص إلى الاجتماع الخامس والعشرين للفريق العامل المفتوح العضوية " (مقتطف من UNEP/OzL.Pro/WG.1/25/6).

خلفيّــة

1. لقد أعدّ تقرير اللجنة التنفيذية عن تقييم مشاريع تدريب مسؤولي الجمارك ونظام إصدار التراخيص (UNEP/OzL.Pro/WG.1/25/6) استجابة للمقرّر 7/XIV، الفقرة 6 للاجتماع الرابع عشر للأطراف في بروتوكول مونتريال، وقُدّم إلى الاجتماع الخامس والعشرين لفريق العمل المفتوح العضوية في حزيران عام 2005. والتوصيات الواردة في التقرير ملحقة كمرفق لهذه الوثيقة. والنصّ الكامل للتقرير، الذي يتضمّن موجزاً تنفيذيّاً للنتائج مُتاحٌ في موقع الأمانة على الإنترنيت www.multilateralfund.org في قسم "الرصد والتقييم"، مكتبة التقييم وموقع أمانة الأوزون www.unep.org/ozone.

2. في آذار/مارس 2005 قدّم المسؤول الرئيسي للرصد والتقييم مشروع تقرير يتعلّق بالتقييم إلى الاجتماع الخامس والأربعين للجنة التنفيذية (الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/11). وهو يحدّد معالم أنظمة إصدار التراخيص في البلدان التي تمّت زيارتها، والإجراءات الجمركية، والواردات غير القانونية التي تمّ كشفها، ودورات التدريب التي أجريت في البلدان التي تمّت زيارتها، ووسائل التحديد المقدّمة، والخبرات المبلغ عنها، والتحسينات المقترحة.

3. اعتبر الأعضاء عامّة التقرير أنّه موجز وتحليل جيّد للوضع. ولكنّ بعض الأعضاء شعروا بأن التوصيات الواردة في التقرير تجاوزت التزامات الأطراف في بروتوكول مونتريال، وأنه يجب ألاّ تكون تقادُميّة، وألاّ تتضمّن أي إشارة إلى بلد معيّن وأن تكون طبيعتها أكثر عموميّة بحيث يمكن تطبيقها على عدد أكبر من البلدان. وقد لوحظ أيضاً عدم وجود ذكر وافر للمنجزات التي تحقّقت لتاريخه، كما يجب إضافة قسم عن الاستنتاجات على المنجزات المبرزة في التقرير.

4. هذه المطالب أخذت بالحسبان، وقد تلقى أعضاء اللجنة التنفيذية مزيداً من التعليقات بشأن النسخة المنقّحة للتقرير المعروضة في موقع الأمانة على الإنترنيت. وقد أخذت هذه التعليقات أيضاً بالحسبان في مجال تحضير النسخة النهائية للتقرير ، التي قدّمتها الأمانة، بعد موافقة رئيس اللجنة التنفيذية، إلى الاجتماع الخامس والعشرين لفريق العمل المفتوح العضوية، تلبية لطلب المقرّر 10/45 (د) للجنة التنفيذية.

5. ناقش الاجتماع الخامس والعشرون لفريق العمل المفتوح العضوية التقرير، بعد عرض قدّمه المسؤول الرئيسي للرصد والتقييم. وأخذ فريق العمل علماً بالتقرير واقترح أن يجري التطرّق إليه كما يجب في المداولات المستقبلية للجنة التنفيذية (تقرير الاجتماع الخامس والعشرين لفريق العمل المفتوح العضوية، الوثيقة UNEP/OzL.Pro/WG.1/25/9، الفقرة 160). وتناول الاجتماع السابع عشر للأطراف المسألة مجدّداً في سياق المناقشات المتعلّقة بمكافحة الاتّجار غير القانوني في الموادّ المراقبة المستنفدة للأوزون ، وقرّر أن يطلب من اللجنة التنفيذية النظر في اجتماعها الثامن والأربعين، في التوصيات الواردة في "تقرير اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال عن تقييم مشروعات تدريب موظفي الجمارك ونظام إصدار التراخيص"، الذي رُفع إلى الاجتماع الخامس والعشرين لفريق العمل المفتوح العضوية، وبنوع خاص حيث تكون بصدد تدريب الجمارك وغير ذلك من عناصر بناء القدرة التي تكون هنالك حاجة إليها في مكافحة الاتّجار غير القانوني بالموادّ المراقبة المستنفدة للأوزون (المقرّر 16/XVII، الفقرة 8).

شرح للتوصيات

6. للتوصيات الواردة في التقرير صلة بأربعة مجالات رئيسية (للاطّلاع على النص الكامل للتوصيات راجع المرفق الأول) :

(أ) تحسين مداخلة الجمارك، بما في ذلك المستويات الأعلى للهرم في إزالة الموادّ المستنفدة للأوزون؛

(ب) تعديل وتحسين درجة إطار العمل التشريعي في بلدان المادّة 5 التي لا يكون كاملاً فيها، وتحسين التطبيق والتعاون الإقليمي؛

(ج) التعجيل والمساعدة في تنفيذ تدريب الجمارك، بما في ذلك الأنشطة الإقليميّة، حيث يكون ذلك مناسباً؛

(د) تعديل مواد التدريب ومضامينه ووضع أدوات المعلومات المساندة ووسائل التحديد قيد الاستعمال الفعلي؛

7. من أجل تسهيل مناقشة هذه التوصيات ومتابعتها المحتملة ، عمد المسؤول الرئيسي للرصد والتقييم على تجميعها بحسب أصحاب الشأن الذين ستوجَّه إليهم.

8. يمكن عن طريق الاستنتاج تجميع التوصيات الرئيسيّة بشأن تدريب الجمارك وبناء القدرة، على النحو التالي:

(أ) تذكير بأن الأطراف التي صادقت على تعديل مونتريال لبروتوكول مونتريال تحتاج إلى التثبّت من أن أنظمة إصدار التراخيص تُطبَّق بانتظام ليس على موادّ CFC فحسب، بل أيضاً على الواردات والصادرات من الموادّ المستنفدة للأوزون الأخرى، ولا سيما على CTC و TCA و HCFC ، وخلائط غازات التبريد المحتوية على مواد CFC وبروميد الميثيل . وقد عالج الأطراف هذا الموضوع في المقرّر 23/XVII في اجتماعهم السابع عشر.

(ب) على وحدات الأوزون الوطنية ، التي لم تفعل ذلك بعد، أن تفكّر، بالتعاون مع الوزارات / الوكالات الحكومية المناسبة:

(1) في إدخال أنظمة بشأن صادراتّ الموادّ المستنفدة للأوزون ومخططات ترخيص لكافة واردات الموادّ المستنفدة للأوزون، وحظر على مبيعات الموادّ المستنفدة للأوزون لشركات غير المرخّصة، وقيود على استراد معدّات التبريد وتكييف الهواء المعتمدة على الموادّ المستنفدة للأوزون؛

(2) تعيين موظفي جمارك رفيعي المستوى للمشاركة في لجان الأوزون الوطنيّة، لتوقيع مذكّرة تفاهم بين مدير عام دائرة الجمارك وبين وحدة الأوزون، أو على مستوى أعلى، بين وزير المال ووزير البيئة، وإرساء مراكز اهتمام ونشاط للبيئة في الجمارك مع إمكانية الوصول إلى أعلى مستوى في الهرم الجمركي؛

(3) إشراك معاهد الترخيص والتسوية على أساس منتظم أو بشكل لجان خاصّة، في مجال كشف الموادّ المستنفدة للأوزون في حال وجود نقص في الجمارك في التسهيلات المخبرية المجهّزة بصورة مناسبة؛

(4) جعل رموز الجمارك الوطنية أكثر وضوحاً بإضافة أرقام على نظام وصف السّلع وفهرستها لضمان تمييز كافة الموادّ المستنفدة للأوزون من أجل توليد إحصاءات مفصّلة وجديرة بالاعتماد، بالتوافق مع توصية المنظمة العالمية للجمارك (WCO) التي صدرت في 28 حزيران/يونيو 2003؛

(5) تكييف أنظمة سجلاّت جماركها بحيث يمكن إقران المطالبة بإدخال رقم الرخصة بالرمز الجمركي للموادّ المستنفدة للأوزون المطابقة؛

(6) إنشاء، بمساعدة الوكالات المنفذة، أنظمة ترخيص إلكترونية، بما في ذلك شبكات إنترانيت اقتداء ببعض بلدان المادّة 5؛

(7) إبان تصدير الموادّ المستنفدة للأوزون ، تبليغ مسبق للبلدان المستوردة بالشّحنات المرخّصة، والتحقّق من أن الزبائن موجودون على لائحة المستوردين المفوّضين، التي تقدّمها البلدان المستوردة بصورة منتظمة، كما تفعل حالياً بعض البلدان.

(ج) على الوكالات المنفذة والثنائية التي تنظّم دورات تدريب لموظفي الجمارك، أن تعمد بالتعاون مع وحدات الأوزون الوطنية، على :

(1) مواصلة دعوة مسؤولين رفيعي المستوى من الجمارك وغيرها من الدوائر الحكوميّة إلى الحلقات الدراسيّة، بغية تنشيط توعيتهم وضمان دعم رفيع المستوى لتطبيق صحيح لنظام الترخيص وتحديد واردات الموادّ المستنفدة للأوزون؛

(2) التأكّد من مشاركة، بنوع خاص، لموظّفي الجمارك، الذين يجرون عمليات التفتيش؛

(3) أن تدعو أيضاً وكلاء التجارة أو المخلّصين المحترفين الذين يكونون في العادة مسؤولين عن إدارة تخليص الشحنات؛

(4) أن تستقدم، كمسؤول عن الموارد، موظف جمارك ذي خبرة أو مسؤول بيئي/مسؤول عن التطبيق من بلد آخر حاصل على ممارسات رقابة للاتجار بالموادّ المستنفدة للأوزون؛

(5) التأكد من أن تجري المرحلة الأولى (تدريب المدرّبين) والمرحلة الثانية (تدريب موظفي الجمارك) بتعاقب سريع، أو مُدمجةً في حلقة دراسية مدّتها أسبوع واحد، بهدف الحفاظ على قوّة الدفع التي تولّدها حلقات تدريس "تدريب المدرّبين"؛

(6) التأكّد من أن متابعة التوصيات من حلقات عمل المرحلة الأولى، وكذلك الاقتراحات التي يقدّمها المشاركون الأفراد في أوراق التقييم التي يملؤونها، تُنَقذ بمزيد من الشفافية؛

(7) التأكّد من الإبقاء على قاعدة بيانات عن الناشطين من المدرّبين والذين يتلقّون التدريب على المستوى الوطني، وإذا كان ذلك مناسباً، على الصعيد الإقليمي؛

(8) التعجيل في إرسال وسائل تحديد غازات التبريد المعطاة لدوائر الجمارك (واحد لكلّ مركز من مراكز الدخول الرئيسية حيث يمكن استخدامها مباشرة على الشحنات الواردة)، إضافة إلى اللمسات الأخيرة على التعليمات التشغيليّة التي تشمل استعمالها، وخَزنها وصيانتها، وكذلك توضيح الأوجه القانونية المتعلّقة بها.

(د) على يونيب أن تفكر، من ضمن برنامجها للمساعدة على الامتثال، في أن:

(1) تنظّم، حيث يكون ذلك مناسباً، مزيداً من الدورات الدراسية حول التعاون الإقليمي بين موظفي الجمارك، وبنوع خاص لاتحادات الجمارك الإقليمية، التي تدعم بناء على ذلك تنسيق التشريع والإجراءات الجمركية؛

(2) الترويج لإنشاء شبكات عمل إقليمية غير رسمية من مسؤولي الجمارك؛

(3) تعديل دليلها لتدريب موظفي الجمارك عن طريق زيادة معلومات تتعلّق بعمليات المراقبة الجمركيّة وكشف الاتّجار غير القانوني ببروميد الميثيل، وموادّ CTC و TCA، في إطار المشروع المقدَّم للحصول على الموافقة ، إلى الاجتماع الثامن والأربعين للجنة التنفيذية؛

(4) تعميم تنمية أدوات فرز سريع كأداة Customs Quick Reference ، مرجع سريع للجمارك، من أجل عمليات التفتيش الجمركية، كالملصقات، ولوائح وبيانات التدقيق وقواعد البيانات، وأن تضمن توزيعاً واسع النطاق لهذه الأدوات على بلدان المادة 5.

9. قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

(أ) تقديم التوصيات المدرجة في الفقرة 8 (ب) إلى أمانة الأوزون ضمن سياق الدراسات والمناقشات الجارية حول كيفية معالجة الاتّجار غير القانوني بالموادّ المستنفدة للأوزون، بأفضل طريقة؛

(ب) مطالبة الوكالات المنفذة والثنائية بأن تحضّر وتنفذ خطط الإزالة الوطنية وخطط إدارة الإزالة النهائية بطريقة تضمن تنفيذ التوصيات المدرجة في الفقرة 8 (ب)، وتنفيذ التوصيات المدرجة في الفقرة 8 (ج)؛ و

(ج) مطالبة يونيب بتنفيذ التوصيات المدرجة في الفقرة 8 (د).

توصيات واردة في "تقرير اللجنة التنفيذية المتعلق بتقييم مشاريع تدريب مسؤولي الجمارك ونظم إصدار التراخيص إلى الاجتماع الخامس والعشرين للفريق العامل المفتوح العضوية"

V. توصيات

(أ) تحسين مداخلة الجمارك بما في ذلك المستويات الأعلى للهرم ، في إزالة موادّ ODS

92 سيكون من المفيد أن يشارك موظفو الجمارك ذوو الرّتب العالية في وحدات الأوزون الوطنية . ويوصى بأن يجري توقيع مذكّرة تفاهم بين مدير عام دائرة الجمارك وبين وحدة الأوزون ، أو على مستوى أعلى ، بين وزير المال ووزير البيئة ، كما يوصى بإرساء مراكز اهتمام ونشاط للبيئة في الجمارك مع إمكانية الوصول إلى أعلى مستوى في الهرم الجمركي .

93. يوصى باستمرار يونيب في الاتصال بمسؤولي المستويات الأعلى من الجمارك وغيرها من الدوائر الحكومية لإثارة توعيتهم وضمان دعم رفيع المستوى من أجل تطبيق صحيح لنظام إصدار التراخيص وكشف موادّ ODS . ويمكن الاستمرار في ذلك كجزء من افتتاح واختتام حلقات التدريب الدراسيّة ، أو بإيجاد حلقة تدريب دراسية ليوم واحد مصمّمة خصّيصاً من أجل هؤلاء المسؤولين ذوي المستويات الأعلى .

(ب) تعديل وتحسين درجة إطار العمل التشريعّي في بلدان المادّة 5 التي لا يكون كاملاً فيها، وتحسين التطبيق والتعاون الإقليمي

94. يوصى بأن من الممكن أن يجري في بعض البلدان إدخال وتطبيق أنظمة إضافيّة تتعلّق بصادرات موادّ ODS ، وبمخططات الترخيص لكافة واردات ODS ، وبحظر مبيعات موادّ ODS لشركات غير مرخّصة ، وبالقيود المفروضة على معدّات التبريد وتكييف الهواء المعتمدة على موادّ ODS . وقد تكون أفضل وسيلة لتطبيق ذلك عن طريق إيجاد قانون شامل للأوزون يتضمّن كافة المتطلّبات المنبثقة عن بروتوكول مونتريال ، والتي يمكن أن تشمل كافة التعديلات المتعاقبة لمختلف البنود القانونية والمراسيم ، كما يمكن أن توقر المرونة من أجل إدماج أي تعديلات أو تسويات مستقبليّة على البروتوكول .

95. وفقاً لتعديل مونتريال على بروتوكول مونتريال، ينبغي أن تُطبَّق بانتظام أنظمة إصدار التراخيص، ليس على موادّ CFC فحسب ، ولكن أيضاً على الواردات والصادرات من المواد الأخرى المستنفدة للأوزون، ولا سيما على CTC و TCA و HCFC وخلائط غازات التبريد المحتوية على موادّ CFC ، وبروميد الميثيل .

96. وفي حالات ظهور موادّ CFC غير قانونيّة في الأسواق المحليّة ، بإمكان الجمارك أن تبدأ بتفتيش قاعات الخزن التابعة للمستوردين وورشات العمل ، بالتعاون مع وحدة الأوزون الوطنية والجمعيات التجارية أو الصناعية ذات الشأن .

97. قد ترى بلدان المادّة 5 أن تنظر في إشراك معاهد الترخيص والتسوية على أساس منتظم أو بشكل لجان خاصّة ، في مجال كشف موادّ ODS في حال وجود نقص في الجمارك في التسهيلات المخبرية المجهّزة بصورة مناسبة .

98. يوصى بأن تعمد الدول ، التي لم تفعل ذلك بعد ، على جعل رموز الجمارك الوطنية أكثر وضوحاً بإضافة أرقام على نظام وصف السّلع وفهرستها لضمان تمييز كافّة موادّ ODS من أجل توليد إحصاءات مفصّلة وجديرة بالاعتماد . وتوصيات المنظمة العالمية للجمارك (WCO) التي صدرت في 28 حزيران / يونيو 2003 قد تساعد جدّاً بالنسبة لهذه الغاية .

99. يمكن أن تفكر وحدات الأوزون الوطنية ووكالات التنفيذ في أن تقترح إنشاء أنظمة ترخيص الكترونية ، بما في ذلك شبكات إنترانيت اقتداء ببعض بلدان المادة 5.

100. يوصى أيضاً بأن تكيّف البلدان سجلاّت جماركها بحيث يمكن إقران المطالبة بإدخال رقم الرخصة بالرمز الجمركي لموادّ ODS المطابقة .

101. سيكون من المفيد أن تبلغ البلدان المصدّرة البلدان المستوردة بالشحنات المرخّصة ، وأن تتحقق من أن الزبائن موجودون على لائحة المستوردين المقوضين ، التي تقدّمها البلدان المستوردة بصورة منتظمة .

(ج) التعجيل والمساعدة في تنفيذ تدريب الجمارك ، بما في ذلك الأنشطة الإقليمية ، حيث يكون ذلك مناسباً

102. مما قد يكون أكثر فعالية أن تجري المرحلة الأولى (تدريب المدرّبين) والمرحلة الثانية (تدريب موظفي الجمارك) بتعاقب سريع بهدف الحفاظ على قوّة الدفع التي تولّدها حلقات تدريس "تدريب المدرّبين " .

103. إن طريقة الأيام الخمسة التي تمزج المرحلتين الأولى و الثانية في دورة دراسية واحدة ، والتي نظمّتها واتّبعتها يونيب في ساموا ومؤخراً في المنطقة الكاريبية ، تبدو جديرة بالمتابعة ، وبنوع خاصّ بالنسبة البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض .

104. إن موظّف جمارك ذا خبرة أو مسؤولاً بيئياً ، من بلد آخر ، حاصلاً على ممارسات رقابة لمواد ODS معترف بها قانونياً ، يجب أن يُدعى ، حيث يكون ذلك ممكناً ، للمشاركة في ورشات عمل تدريب المدرّبين كمسؤول عن الموارد .

105. ينبغي لوحدات الأوزون الوطنية ووكالات التنفيذ التي تدير المرحلة الثانية من التدريب أن تسعى للتأكدّ من مشاركة موظفي الجمارك ، بصورة رئيسيّة ، الذين يجرون فعلياً عمليات التفتيش .

106. يوصى بأن تتأكد وحدات الأوزون الوطنية ووكالات التنفيذ من أن متابعة التوصيات من حلقات عمل المرحلة I ، وكذلك الاقتراحات التي يقدّمها المشاركون في أوراق التقييم التي يملؤونها ، تُنَفذ بطريقة تتميّز بمزيد من الشفافية .

107. قد يكون مفيداً بسط أنشطة التدريب أيضاً على وكلاء التجارة أو المخلّصين المحترفين الذين يكونون في العادة مسؤولين عن إدارة تخليص الشحّنات .

108. يوصى بأن تفكّر وحدات الأوزون الوطنيّة ووكالات التنفيذ التي تدير التدريب في وسائل تزيد إلى الحدّ الأقصى الفوائد الناجمة عن تطوير شبكات العمل غيرالرسميّة التي أوجدت خلال التدريب ، عن طريق الإبقاء على قاعدة بيانات ناشطة عن المدرّبين والذين يتلقّون التدريب على المستوى الوطني ، وإذا كان ذلك مناسباً ، على الصعيد الإقليمي .

109. يوصى بأن تنظّم يونيب، حيث يكون ذلك مناسباً ، مزيداً من الدورات الدراسيّة حول التعاون الإقليمي بين موظفي الجمارك ، وبنوع خاصّ لاتّحادات الجمارك الإقليميّة ، التي تدعم بناء على ذلك ، تنسيق التشريع والإجراءات الجمركيّة ، كما هي الحال بالنسبة للاتحاد الاقتصادي والمالي لغرب أفريقيا UEMOA ، وتشجيع إنشاء شبكات عمل إقليمية غير رسمية من مسؤولي الجمارك .

(د) تعديل موادّ التدريب ومضامينه ووضع أدوات المعلومات المساندة ووسائل التحديد قيد الاستعمال الفعلي

110. يوصى بأن تعدّل يونيب دليلها الخاصّ بالتدريب لموظّفي الجمارك بإضافة معلومات عن مراقبات الجمارك وكشف الاتّجار غير القانوني ببروميد الميثيل ، و CTC و TCA .

111. يوصى بأن تستمر يونيب في تعميم تنمية أدوات فرز سريع ، كأداة Customs Quick Reference مرجع سريع للجمارك من أجل عمليات التفتيش الجمركية ، كالملصقات ولوائح وبيانات التدقيق ، وأن تضمن توزيعاً واسع النطاق لهذه الأدوات على بلدان المادّة 5 .

112. إن إرسال وسائل تحديد غازات التبريد المعطاة لدوائر الجمارك يجب أن يكون سريعاً (واحد لكلّ مركز من مراكز الدخول الرئيسية حيث يمكن استخدامها مباشرة على الشحنات الواردة)، إضافة إلى وضع اللمسات الأخيرة على التعليمات التشغيلية التي تشمل استعمالها ، والخزن والصيانة ، وكذلك توضيح الأوجه القانونية المتعلّقة بها .